

الأعضاء للمساعدة الانتخابية والتحقق من الانتخابات، وعن سلامة المبادئ التوجيهية على ضوء الخبرة المكتسبة؛

١١ - تقرّر أن يكون النظر في مسألة زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة على أساس مرة كل سنتين اعتباراً من الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة.

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٣٩/٤٧ - حالة حقوق الإنسان في كوبا

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على النحو المذكور في ميثاق الأمم المتحدة والمبين في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١٦) وفي سائر الصكوك المعمول بها والمتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاماً بالفداء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمطلق حريتها بمقتضى مختلف الصكوك الدولية،

وإذ تحيط علماً بوجه خاص بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦١/١٩٩٢ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٢^(٣٧)، الذي اعترفت فيه اللجنة مع بالغ التقدير بجهود الممثل الخاص للأمين العام المعني بكوبا،

وإذ تلاحظ تعيين المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بكوبا،

وإذ تلاحظ كذلك القلق القائم إزاء التقارير الواردة باستمرار عن وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في كوبا، كما هو مبين في التقرير المؤقت عن حالة حقوق الإنسان في كوبا^(١٩٤)، المقدم إلى الجمعية العامة من المقرر الخاص،

وإذ تشير إلى إخفاق حكومة كوبا في التعاون مع لجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بقرارها ٦٨/١٩٩١ المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩١^(٣٦)، وذلك برفض السماح للممثل الخاص بزيارة كوبا، وإذ تلاحظ ردها الوارد في التذييل الأول للتقرير المؤقت للمقرر الخاص، والذي أعربت فيه عن قرارها بالآ "تنفذ حرفاً واحداً من القرار ٦١/١٩٩٢".

١ - تشني على المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان لتقريره المؤقت عن حالة حقوق الإنسان في كوبا^(١٩٤)؛

٢ - تعرب عن تأييدها الكامل لعمل المقرر الخاص؛

٣ - تطلب إلى حكومة كوبا أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص، وذلك بأن تتيح له فرص الوصول التام والحسر لإقامة اتصالات مع الحكومة ومع مواطني كوبا حتى يتمكن من الاضطلاع بالمهمة الموكولة إليه؛

٤ - تأسف بشدة لتعدد التقارير التي لا تنازع عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان الأساسية والحريات الأساسية يرد وصفها في تقرير الممثل الخاص للأمين العام^(١٩٥) وفي التقرير المؤقت للمقرر الخاص؛

٥ - تطلب إلى حكومة كوبا أن تتخذ التدابير التي اقترحتها المقرر الخاص للكف عن تعقب المواطنين ومعاقتهم لأسباب تتعلق بحرية التعبير وتكوين تجمعات سلمية، والسماح بإضفاء الصفة الشرعية على الجماعات المستقلة، واحترام ضمانات تطبيق الإجراءات القانونية، والسماح للجماعات الوطنية المستقلة والوكالات الإنسانية الدولية بزيارة السجون، وإعادة النظر في الأحكام الصادرة على الجرائم ذات الطابع السياسي، والكف عن اتخاذ تدابير انتقامية ضد من يطلب الإذن بمغادرة البلد؛

٦ - تقرّر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثامنة والأربعين.

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٤٠/٤٧ - حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلفادور

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٤٤)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١٤٤)،

واقترعاً منها بأن اتفاق السلم الذي تم التوصل إليه في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في تشابولتيك بالمكسيك^(١٩٦) بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتى للتحريرو الوطني يعبر عن تطلعات وطنية عميقة إلى إقرار السلم والعدل، وأن تنفيذ هذا الاتفاق تنفيذاً دقيقاً لن يفضي فقط إلى إنهاء الصراع المسلح بالطرق السياسية، بل إنه يؤدي أيضاً إلى إرساء الأسس لإجراء

(١٩٥) E/CN.4/1992/27.

(١٩٦) A/46/864-S/23501، المرفق: انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السابعة والأربعون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٢، الوثيقة S/23501.

(١٩٤) A/47/625، المرفق.